



السيد وزير الاشغال العامة والنقل

الموضوع: وضع موظفي الفئة الأولى الذين تقرر أو سيتقرر توقيفهم بتصرف رئيس مجلس الوزراء وتكليف الوزراء القيام بإجراء مماثل مع جميع الموظفين التابعين لإدارتهم ما دون الفئة الأولى.

المرجع: قرار مجلس الوزراء رقم ١٤ تاريخ ١٠/٨/٢٠٢٠.

بالإشارة الى الموضوع والمرجع أعلاه،

وبناءً لتوجيهات السيد رئيس مجلس الوزراء وطلبه،

وفي ضوء المستجدات الأخيرة المتعلقة بإخلاء موظفين كان قد تقرر سابقاً توقيفهم،

وسنداً لقرار مجلس الوزراء رقم ١٤ تاريخ ١٠/٨/٢٠٢٠، الذي تقرر بموجبه وضع جميع الموظفين من الفئة الأولى والذين تقرر أو سيتقرر توقيفهم بتصرف رئيس مجلس الوزراء بعد إعفائهم من مهام وظائفهم وتكليف الوزراء القيام بإجراء مماثل مع جميع الموظفين التابعين لإداراتهم ما دون الفئة الأولى،

يُطلب إليكم إبلاغ موظفي الفئة الأولى الذين تقرر إخلاء سبيلهم، وضع أنفسهم بتصرف رئيس مجلس الوزراء، ومباشرة عملهم لدى المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء ابتداءً من صباح يوم غدٍ الخميس الواقع فيه ٢٦/١/٢٠٢٣ تحت طائلة تطبيق أحكام المادة ٦٥/ من قانون الموظفين بحقهم (المرسوم الاشتراعي رقم ١١٢ تاريخ ١٢/٦/١٩٥٩).

كما يُطلب أيضاً إبلاغ الموظفين من غير الفئة الأولى والمشمولين بقرار مجلس الوزراء المذكور أعلاه وضع أنفسهم بتصرفكم بحسب الأصول.

القاضي محمود مكيه

أمين عام مجلس الوزراء